

بناء مقياس لمعرفة الميول المذهبية وتطبيقه

(Binâu mikyâs li ma’rifetîl-muyûlîl-mežhebiyye ve taṭbîkuh)

Mezhepsel Davranış Eğilimi Ölçeğinin Geliştirilmesi ve Uygulanması

The Construction and Application of Using a Scale to Measure
Islamic Doctrinal Behavior Tendency

Mohammad Jaber THALGI

Dr. Öğr. Üyesi, Yarmouk Üniversitesi, İslam Bilimleri Fakültesi, İslâm Araştırmaları Anabilim Dalı

Dr. Lecturer, Yarmouk University, Faculty of Islamic Sciences,

Department of Islamic Studies, Irbid / Jordan

mohammed.t@yu.edu.jo

ORCID ID: 0000-0002-8753-4878

Osama Adnan ALGHONMEEN

Doç. Dr., Yarmouk Üniversitesi, İslam Bilimleri Fakültesi, Fiqih Anabilim Dalı

Assoc. Prof. Dr., Yarmouk University, Faculty of Islamic Sciences, Department of Fiqh, Irbid / Jordan

osama.adnan@yu.edu.jo

ORCID ID: 0000-0002-0145-5766

Mohareb ALSMADI

Doç. Dr., Balqa Teknik Üniversitesi, Ajloun Fakültesi, Eğitim Bilimleri Dalı

Assoc. Prof. Dr., al-Balqa Applied University, Ajloun University College, Department of Educational Science, Ajloun, Jordan

d.mohareb@bau.edu.jo

ORCID ID: 0000-0001-5513-6050

Makale Bilgisi | Article Information

Makale Türü / Article Type: Araştırma Makalesi / Research Article

Geliş Tarihi / Date Received: 22 Kasım / November 2019

Kabul Tarihi / Date Accepted: 28 Nisan / April 2020

Yayın Tarihi / Date Published: 30 Haziran / June 2020

Yayın Sezonu / Pub Date Season: Haziran / June

DOI: 10.29288/ilted.649931

Atif / Citation: Thalgi, Mohammad Jaber - Alghonmeen, Osama Adnan - Alsmadi, Mohareb. "Binâu mikyâs li ma’rifeti'l-muyûlîl-mežhebiyye ve taṭbîkuh / The Construction and Application of Using a Scale to Measure Islamic Doctrinal Attitude". *ilted: ilahiyat tetkikleri dergisi / journal of ilahiyat researches* 53 (Haziran/June 2020/1), 187-211. doi: 10.29288/ilted.649931

İntihal: Bu makale, özel bir yazılımcı yazılımında taramıştır. İntihal tespit edilmemiştir.

Plagiarism: This article has been scanned by special software. No plagiarism detected.

web: <http://dergipark.gov.tr/ilted> | mailto: ilahiyatdergi@atauni.edu.tr

Copyright © Published by Atatürk Üniversitesi, İlahiyat Fakültesi /

Ataturk University, Faculty of Theology, Erzurum, 25240 Turkey.

Bütün hakları saklıdır / All right reserved.



الملخص

يهدف هذا البحث، إلى بناء مقياس لاتجاه المذهب والتأكد من صلاحيته وتطبيقه على عينة من طلبة جامعة اليرموك الأردنية، من خلال استخدام مسائل فقهية مشتهرة الاستعمال في باي: الطهارة والصلوة، من فقه المذاهب الأربع: الحنفي والمالكي والشافعى والحنفى، وقد اعتمد البحث منهجهية الاستقراء في اختيار القضايا الفقهية المشتهرة في الاستعمال، من القول المعتمد في فقه المذاهب الأربع، من باي: الطهارة والصلوة. والمنهجية الوصيغة التحليلية، واستخدام الاستبانة أداة لبناء مقياس الاتجاه المذهبى، وتطبيقه على عينة الدراسة. وقد حاصلت الدراسة، إلى وجود تمايزات مذهبية للطلبة؛ بناء على الدولة التي قادموا منها، كما تبيّنت الدراسة أنّ أغلب الطلبة يخلطون بين أكثر من مذهب فقهى في تطبيقهم لمسائل الطهارة والصلوة. وقد أظهرت الدراسة أنّ الطلبة الأردنيين يتوجهون في أدائهم وتطبيقاً لهم إلى المذهبين: الحنفي والشافعى، في حين كان توجه الطلبة الأتراك إلى المذهبين: الحنفي والشافعى، وكشفت الدراسة عن أنّ توجه الطلبة الصينيين كان إلى ثلاثة مذهب: هي: الحنفى والشافعى والحنفى، بينما ظهر أنّ توجه الطلبة من دول جنوب إفريقيا كان إلى المذهب الشافعى بدرجة متعددة ثم المالكى والحنفى بدرجة متوسطة، وأنّ الطلبة الماليزيين والتايلانديين يتوجهون إلى المذهب الشافعى بدرجة متوسطة مع انتخابهم نحو المذهب الثالثة الأخرى.

الكلمات المفتاحية: التوجه المذهبى، التمذهب، الطهارة، الصلاة، التعليم الإسلامي، المذهب الفقهي.

Öz

Bu makale ile fikih mezheplerine yönelik bir ölçeginin geliştirilmesi ve uygulanması hedeflenmektedir. Bu hedefi gerçeklestirebilmek amacıyla Ürdün'deki Yermük Üniversitesinde eğitim görmekte olan öğrenciler örneklem olarak seçilmişdir. Araştırma metodu bağlamında bir anket hazırlanmış ve bu ankette dört mezhebe (Hanefî, Mâlikî, Şâfiî, Hanbelî) göre taharet ve namaz gibi fikihin en bilinen konuları seçilmiştir. Dört mezhep içinde, en çok kabul gören ve mezhepleri temsil eden bu iki konunun seçilmesinde ise tümevarım yöntemlimi kullanılmıştır. Ölçeğin uygulanma aşamasında ise analitik tanımlayıcı yöntemlimi-anket metodu kullanılmıştır. Çalışmanın sonucunda öğrenciler arasında, yaşıdıkları ülkelere göre mezhep farklılıklarları olduğu ortaya çıkmıştır. Ayrıca öğrencilerin günlük hayatı taharet ve namaz konusunda birden çok mezhebe göre hareket ettikleri de tespit edilmiştir. Sonuç olarak bu çalışma, Ürdünlü öğrencilerin genellikle Hanbelî ve Şâfiî mezhebine, Türk öğrencilerin Hanefî ve Şâfiî mezhebine, Çinli öğrencilerin Hanbelî, Şâfiî, ve Hanefî mezhebine, Güney Afrikali öğrencilerin ise Şâfiî ve Mâlikî başta olmak üzere, ikinci olarak Hanbelî mezhebine, Malezyali ve Taylandlı öğrencilerin de Şâfiî mezhebine göre tutum sergilediklerini ortaya koymuştur.

Anahtar Kelimeler: Mezhebi Yönelim, Mezhep, Taharet, Namaz, İslâm Eğitimi, Fıkıh Mezhepleri.

Abstract

This study aimed to construct and apply a scale to measure the doctrinal trends of a sample of Yarmouk University students, by using well-known doctrinal issues in purity and prayer topics from the four Islamic Sunni jurisprudence doctrines, namely, Hanafî, Mâlikî, Shâfiî, and Hanbelî. The study adopted an inductive method to select the jurisprudential issues and analytical descriptive methodology and used the questionnaire as a method to build the syllabus and apply it to the sample. The results of the study show that there are doctrinal distinctions between the students based on their home countries and regions. The results show, also, that most students mix more than one doctrine in their application of purity and prayer. More specifically, the results show that Jordanian students tend to use two doctrines, namely, Hanbelî and Shâfiî; the Turkish students tend to follow two doctrines, namely, Hanafî and Shâfiî; and Chinese students turn to three doctrines, namely, Hanafî, Shâfiî, and Hanbelî. In South African countries, students turn to Shâfiî in most cases and, then, Mâlikî and Hanbelî in some cases. Thai and Malaysian students prefer Shâfiî in most cases.

Keywords: Doctrinal Disposition, Measure of Doctrine, Purity, Prayer, Islamic Education, Jurisprudence.

Extented Summary

In Islamic societies, there are natural jurisprudence differences between countries, regions and groups. These result from several factors such as the Islamic societies' different understandings of jurisprudence; their different social and environmental conditions; and the roles of political authority in the choice of the adopted doctrine. With the historical development and the stability of Islamic societies after the Islamic conquest and the beginning of the second century, Islamic doctrines of jurisprudence became linked to specific geographies and peoples. Also, based on the geographical region, it became possible to determine the official and popular sectarian orientations of the Islamic societies' peoples. It is known that Islamic doctrines of jurisprudence differ in some provisions and, perhaps, when comparing the methodology of one doctrine to another, the differences focus more on the similar topics in the books of jurisprudence. However, with regard to most jurisprudence issues, the origins of these doctrines are similar. The four Sunni sects of Ḥanafîs, Mâlikîs, Shâfi'i's and Ḥanbalîs are the most closely linked Islamic jurisprudents and their followers represent the vast majority of Muslims. For a long time, the Islamic countries' settled doctrines have been taught in Sunni schools. Hence, there is a need to develop a scale for use in measuring the nature of the jurisprudential trend in a particular society. Such a scale helps, also, to understand the nature of the doctrinal sectarian diversity among the members of either one society or institution as, for example, within the university community. In particular, it helps to ensure the adequacy of the fatwa and educational and cultural programs and administrative procedures in relation to the nature of the jurisprudential trends in society. The study, presented in the theoretical framework, is concerned with well-known issues of jurisprudence for use in the topics of purity and prayer, in the four schools of thought namely, Ḥanafî, Mâlikî, Shâfi'i' and Ḥanbalî. In addition, the statement of jurisprudential judgment is individual to each doctrine. The sample is the 2018/2019, second semester students of Jordan's Yarmouk University Faculty of Sharia and Islamic Studies. The method is a questionnaire on the use of jurisprudential issues taken from the topics of purity and prayer and according to those adopted in the four jurisprudence doctrines. The researcher has developed the method of study and the scale to measure the doctrinal trend. This measure is composed of four domains. Each field contains paragraphs that express a specific jurisprudential direction. Respondents select the appropriate passages that express their sectarian orientation. The option, yes expresses the respondent's adherence to the doctrine on the subject, and the option, no, expresses that the respondent does not follow the doctrine. The questionnaire contains 56 paragraphs, a number of them have been deleted, becoming 31. In order to verify the validity of the questionnaire, the researcher presented the initial questionnaire to three jurists who specialized in jurisprudence at Yarmouk University. The questionnaire was presented to the respondents without specifying which paragraph belongs to which doctrine, so that this did not affect their responses. By using well-known doctrinal issues in purity and prayer topics from the four Islamic Sunni jurisprudence doctrines, Ḥanafî, Mâlikî, Shâfi'i' and Ḥanbalî, this study aimed to construct and apply a scale to measure the doctrinal trends of a sample of Yarmouk University students. This study adopted an inductive method to select the jurisprudential issues and analytical descriptive methodology and used the questionnaire as a method and apply it to the sample. The study's results show that there are doctrinal distinctions between the students based on their home countries and regions. The results show, also, that most students follow more than one doctrine in their application of purity and prayer. More specifically, the results show that Jordanian students tend to use two doctrines, namely, Ḥanbalî and Shâfi'i'; the Turkish students turn to two doctrines, namely, Ḥanafî and Shâfi'i'; and Chinese students prefer three doctrines, namely, Ḥanbalî, Shâfi'i' and Ḥanafî. In South African countries, students tend to Shâfi'i' at the highest degree and, then, Mâlikî and Ḥanbalî at the medium degree. Thai and Malaysian students tend to Shâfi'i' doctrine and they don't follow the other three doctrines. The importance of the study can be shown through the development of a scale to measure the direction of the denomination in various samples to serve the centers of fatwa and the institutes of forensic science. Also, it helps to create a picture that reflects the reality of

the jurisprudential doctrine and leads to suggestions that address this reality which is measured in other more comprehensive and diverse studies.

المقدمة

يعد الاختلاف المذهبي الفقهي في المجتمعات الإسلامية على اختلاف دولها ومناطقها وجماعاتها - اختلافاً طبيعياً جاء نتيجة عوامل عدّة، في مقدمتها: اختلاف الأفهams، واختلاف الظروف الاجتماعية والبيئية للمجتمعات الإسلامية، ودور السلطة السياسية في اختيار المذهب المعتمد. ومع التطور التاريخي واستقرار المجتمعات الإسلامية بعد حركة الفتح الإسلامي منذ القرن الثاني المجري أخذت المذاهب الفقهية الإسلامية تربط بجغرافيات وشعوب مختلفة، وأصبح من الممكن تحديد الاتجاه المذهبي الرسمي والشعبي لأبناء المجتمعات الإسلامية؛ بناء على المناطق الجغرافية.

وقد شهد العالم الإسلامي نماذج إيجابية من أشكال الاختلاف المذهبي، ظهر هذا الاتجاه عند أئمة المذاهب ومن جاء بعدهم من أئمة الفقه الذين فهموا طبيعة الاختلافات المذهبية ودعواها، وعبروا عن احترامهم لهذا الاختلاف. لكن هذا الاتجاه لم يكن سائداً عند أتباع المذاهب جميعهم، فقد ظهرت مجموعة من المؤشرات السلبية للاتجاهات المذهبية منها: وجود أكثر من محراب في المسجد نفسه، وإقامة صلاة الفرض لكل جماعة مذهب على حدّها، وغيرها من مظاهر التعصب المذهبية.

ينبع الاختلاف المذهبي بين المجتمعات الإسلامية من اختلافات الفقهاء في الأصل، ويمكن القول إنّ تفاوت المفهوم واختلاف الآراء أمران من طبيعة البشر؛ ذلك أنّ للعقل أساليب متباعدة في تناول القضايا والحكم عليها، وهذا التباين يشمل العقلية الفقهية، في فهمها لمصادر الأحكام، وفي تناولها لقضايا المكلفين. وقد كثرت الدراسات في بيان أسباب الاختلاف بين الفقهاء^١ وبعد استقراء عدد من تلك الدراسات، فإنّ يمكننا أن نرجع تلك الأسباب إلى أربعة رئيسة، تتفرّع تحت كلّ واحدة منها أسباب فرعية كافية بدقة عن عوامل الخلاف الفقهي. ولما كانت قضية أسباب اختلاف الفقهاء، قضية طويلة متشعبة، عرضت مكتملة في دراسات سابقة، فإننا سنختصر الكلام فيها، بعرض الأسباب الرئيسية الأربع، وما يتفرّع عنها.

أولاً: السبب الرئيس الأول: الاختلاف في فهم النصوص، والتعامل الفقهي معها، ويندرج تحت هذا السبب: الاختلاف في معنى النص ودلاته. والاختلاف في الجمع والترجيح بين النصوص التي يظهر فيها التعارض. والاختلاف في طائق استبطاط الأحكام من النصوص في ما فيه نص وفي ما لا نص فيه.^٢

^١ من الأمثلة على هذه الدراسات: أبو بكر أحد بن علي بن ثابت بن أحد بن مهدي الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقّه، مح. عادل الغازري (الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٢١)؛ أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، رفع الكلام عن الأئمة الأعلام، مح. عبد الله الأنصاري، (بيروت: المكتبة العصرية، ١٩٩٥)؛ الشاه ولد الدين الدليلي، الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، مح. عبد الفتاح أبو غدة (بيروت: دار الناشرين، ١٤٠٤). ومن جديد تلك المؤلفات: علي الحنفي، أسباب اختلاف الفقهاء (القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٧٧)؛ سالم التفقي، أسباب اختلاف الفقهاء (جدة: جامعة الملك عبد العزيز، رسالة ماجستير، ١٩٧٢)؛ طه جابر باشا العلواني، أدب الاختلاف في الإسلام (فرجينيا: المعهد العالمي للتراث الإسلامي، ١٩٩٢)؛ وجيه محمود، الاختلاف الفقهي وأسبابه وموقعته منه (القاهرة: دار المدى للنشر والتوزيع، ١٩٩٨).

^٢ الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقّه، ٥٦-٧٧؛ ابن تيمية، رفع الكلام عن الأئمة الأعلام، ٢٤-٤٢؛ التفقي، أسباب اختلاف الفقهاء، ٢٢-٤٣.

ثانياً: السبب الرئيس الثاني: الاختلاف في مصادر الأحكام، ويندرج تحت هذا السبب: الاختلاف في الاحتجاج بعض مصادر الأحكام. والاختلاف في قوة بعض مصادر الأحكام، وأولوية الاحتجاج بها.^٣

ثالثاً: السبب الرئيس الثالث: الاختلاف في السنة النبوية، سندًا ومتناً، ويندرج تحت هذا السبب: الاختلاف في الإحاطة بأحاديث الأحكام. والاختلاف في ثبوت أحاديث الأحكام. والاختلاف في دلالات أحاديث الأحكام.^٤

رابعاً: السبب الرئيس الرابع: الاختلاف في أساليب العربية، في ما يتعلق بالأحكام الفقهية، ويندرج تحت هذا السبب ما يأتي: الاختلاف في دلالات الألفاظ، ومنه: الحقيقة والمحاز، والألفاظ المشتركة، وعموم المقتضى اللغوي، وغيرهما. والاختلاف في القراءات.^٥

وقد تنوّعت مظاهر الاتجاه المذهبي الفقهي لدى أبناء المجتمعات الإسلامية، في الوقت الحاضر؛ فبعض المجتمعات غلب عليها اتجاه مذهبي واحد، وبعضها لم يتميز لديها اتجاه مذهبي، إنما كان خليطاً بين مذهبين أو أكثر، على مستوى الفرد الواحد، كما ظهر في بعض الدول تمايز مذهبي على مستوى الجماعات والمنطقة الجغرافية، كما أسهمت حركات المиграة المتعددة واللحوظ والترحال بين مناطق العالم الإسلامي داخلياً، ومن مناطق المجتمع الإسلامي إلى المجتمعات المهاجرة في الغرب، في التقاء أبناء المجتمع الإسلامي من مختلف المذاهب في بيئة اجتماعية واحدة، أهمّها المسجد، وضمن هذا الالقاء تنوّع ردود أفعال المسلمين تجاه مظاهر التنوع الفقهي، خصوصاً في المساجد، من ردود أفعال إيجابية نحو منحى القبول والتكييف، وأخرى سلبية سلكت طريق الرفض والانزعال.

وتكشف الدراسات، عن نقص في البيانات الإحصائية، التي تعطي صورة دقيقة عن التوزيعات الرقمية لأتباع المذاهب الفقهية في العالم الإسلامي، وقد أشارت بعض الدراسات إلى النسب المئوية لأعداد أتباع المذاهب الفقهية في العالم الإسلامي على النحو الآتي: تشكل المذاهب الفقهية السنتية الأربع ما نسبته ٩٩% من مجموع المذاهب، وتشكل المذاهب الشيعية ما نسبته ٩٥% والمذهب الإباضي ما نسبته ٥٪، أمّا ما يتعلق بتبنيه لأتباع المذاهب السنتية الأربع فقد أفادت بعض الدراسات أن المذهب الحنفي يشكل ما نسبته ٤٥٪ والمذهب الشافعي: ٢٨٪ والمذهب المالكي: ١٥٪ والمذهب الحنبلاني: ٦٪ من مجموع أعداد أتباع المذاهب السنية.^٦ والحقيقة أنّ هذه النسب تحتاج إلى تدقيق، خصوصاً ما يتعلق بنسبة المذهب الحنبلاني التي لربما تكون أكثر من النسبة الموضوّعة في هذه الدراسات.

^٣ ابن تيمية، رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ٤٤-٣٣؛ محمود، الاختلاف الفقهية، ٧٧-٨٩.

^٤ ابن تيمية، رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ٤٤-٤٤؛ المخيف، أسباب اختلاف الفقهاء، ٨٩-١٠٢؛ العلواني، أدب الاختلاف في الإسلام، ٢-١٣٤؛ محمود، الاختلاف الفقهية أسبابه وموقنه، ١٣١-١٤٣.

^٥ الخطيب البغدادي، الفقيه والمشقّه، ١٧٦-١٧٦؛ ابن تيمية، رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ١٠٨-١٢٢؛ التقى، أسباب اختلاف الفقهاء، ٤٤-١٦٧.

⁶ Adem Arıkan, "Islam Dünyasının, Mezhep Haritası ve Nüfuz Dağılımı", *Journal of Islamic Research* 29/2 (2018), 349.

ومن هنا تظهر الحاجة إلى تطوير مقياس رقمي، يقيس طبيعة اتجاه مجتمع معين على مستويات صغيرة وكبيرة، يساعد في فهم طبيعة تنوع المذهبية الفقهية، بين أبناء المجتمع الواحد أو المؤسسة الواحدة، كما هو الحال في مجتمع الجامعة مثلاً، وذلك بغية التأكيد من ملائمة الفتوى والبرامج التعليمية والثقافية والإجراءات الإدارية المتخذة، لطبيعة الاتجاهات الفقهية في المجتمع.

وتعبر المشكلة في البحوث الميدانية عن غرضها، وعن القضايا والمسؤوليات الرئيسية التي تطرحها، محاولةً الإجابة عنها، وتظهر مشكلة الدراسة في هذا البحث من خلال محاولتها الإجابة عن السؤال الرئيس التالي:

ما إمكانية تحديد الاتجاه المذهبي الفقهي بناء على مقياس المقترن؟

ويتفرع عن هذا السؤال السؤالان الفرعيان التاليان:

١. ما الإطار النظري الذي يعتمد عليه لبناء مقياس الاتجاه المذهبي الفقهي المقترن؟

٢. ما مدى صلاحية مقياس الاتجاه المذهبي الفقهي المقترن لتحديد الاتجاهات المذهبية لدى عينة من طلبة جامعة اليرموك وفقاً لمتغير الدولة التي نشأ فيها الطالب؟

وتشير أهمية الدراسة، من خلال تطوير مقياس معرف الاتجاه المذهبي، لدى عينات مختلفة، بغية خدمة دوائر الفتوى، ومعاهد العلم الشرعي، بدراسة تسهم في تكوين صورة تعكس واقع التمذهب الفقهي، بما يؤدي إلى اقتراحات تعالج ذلك الواقع، وإغناء المكتبة الإسلامية بدراسة جديدة من نوعها، يمكن القياس عليها، لجهة إنتاج دراسات أخرى، أكثر شمولاً وتنوعاً.

وللإجابة عن سؤال الدراسة، سيتم عرض الدراسات السابقة التي يمكن أن يستفاد من منها لبناء المقياس، ثم سيعرض البحث الإطار النظري من خلال بيان الفكرة البحثية التي ينطلق منها، والمسائل الفقهية التي يعتمد عليها المقياس، ثم يعرض البحث الإجراءات التي اعتمدها لتطبيق المقياس المقترن على العينة والنتائج المتعلقة به.

١. الدراسات السابقة

رجوع الباحثان إلى الدراسات السابقة المتعلقة بمجال هذه الدراسة، وحسب حدود اطلاع الباحثين لم تظهر أية دراسة تقيس الاتجاه المذهبية الفقهية لتحدد نوعه، من المذاهب الفقهية السنوية الأربع. إنما ظهرت دراسات تتناول الاتجاهات المذهبية والدينية والنفسية من زوايا مختلفة، ويمكن تقسيم الدراسات السابقة إلى نوعين، الأول: نوع يتعلّق بالدراسات التي تناولت الاتجاهات المذهبية من خلال استخدام مقاييس رقمية، حيث يتشابه مع موضوع الدراسة الحالية في فكرها العامة، والثاني: نوع يتعلّق بالدراسات الرقمية التي درست الاتجاهات الدينية بشكل عام لدى المسلمين. ويمكن عرض هذه الدراسات بنوعيها على النحو الآتي:

أولاً: الدراسات السابقة المتعلقة بالاتجاهات المذهبية: تناولت دراسة عبد اللطيف الخليفة^٧ موضوع الاتجاهات المذهبية لدى الطلبة، وقد هدفت دراسته إلى الكشف عن العوامل أو الأبعاد التي يتنظمها كل من التعصب الديني والتعصب المذهبي، واشتملت عينة الدراسة على ٣٥٦ طالباً وطالبة بجامعة الكويت، وبينت الدراسة وجود علاقة بين التعصب الديني والتعصب المذهبي وأحادية العقلية، كما بينت أن مقياس التعصب المذهبي يتنظم في عاملين تم تفسيرهما هما: الإلتفاح عن الذات مع الأشخاص من نفس المذهب، والتحيز المذهبي ورفض المذهب الأخرى. كما بينت دراسة سمياء تيمور (Sümeyra Teymur)^٨ أثر تغيير المفاهيم الدينية على الانطباعات المذهبية لدى طلبة المرحلة الثانوية، وقد طبقت أداتها التي تمثلت بالاستبانة على ٧٧٧ طالباً وطالبة من المدارس الثانوية في مدينة إسطنبول، وقد توصلت الدراسة إلى وجود أثر لتغيير المفاهيم الدينية على الانطباعات المتعلقة بالفارق المذهبية بين أتباع المذهب السني والعلوي في المدارس. أما دراسة بيلكه دنيز Çatak (Bilge Deniz Çatak)^٩ فقد هدفت إلى معرفة أثر الاختلاف المذهبي على العلاقة بين الأزواج لدى عينة من الأزواج في مدیني برلين وإسطنبول، بالتركيز على الاختلاف بين المذهب السني والمذهب العلوي، وقد بينت الدراسة وجود فروق في العلاقات الزوجية بين الأسر التي تعيش في إسطنبول وتلك التي تعيش في برلين. وفي نفس الإطار فقد هدفت دراسة سلمان يلماز (Selman Yilmaz)^{١٠} إلى معرفة نظرة طلبة كلية الإلهيات في جامعة أنقرة إلى المذاهب والأديان الأخرى، ومن خلال هذه الدراسة تم استطلاع آراء ٣٥٠ طالباً من طلاب الكلية، وقد توصلت الدراسة إلى هناك قلة في المعرفة النظرية والعملية لدى الطلبة في هذا المجال. ومنها كذلك دراسة سيف رديف^{١١} التي قاست الاتجاه التصعي المذهبي لدى عينة من طلبة الجامعة وطلبة المرحلة الإعدادية، والكشف عن أثر التمايز والاختلاف في المعتقد المذهبي للوالدين في تنمية الاتجاه التصعي المذهبي لأبنائهم، وقد بينت الدراسة وجود فروق في درجة التعصب وفقاً لمتغيرات نوع الجامعة وتعليم الوالدين، ووجود التنوع المذهبي في العائلة.

ثانياً: الدراسات السابقة المتعلقة بالاتجاهات الدينية: ومن أهم هذه الدراسات دراسة عاصم يابيحي (Asım Yapıcı)^{١٢} التي هدفت إلى بناء مقياس للتدين ومعرفة أثر التدين لدى طلبة الجامعة في مستوى الإحساس، ومن خلال تطبيق مقياس التدين على عينة الدراسة تبين وجود علاقة بين ذات دلالة بين درجة التدين ومتغيرات الدراسة. ومنها دراسة فاطمة بركات^{١٣} التي توصلت إلى وجود علاقة إيجابية بين الاتجاه الديني وبعض السلوكيات الاجتماعية الإيجابية مثل: التعاطف، والمساعدة، والإيثار لدى عينة من طلبة جامعة ٦ أكتوبر. ومثلها

^٧ عبد اللطيف الخليفة، "علاقة التعصب الديني والمنهي بالشخصية أحادية العقلية لدى طلاب الجامعة"، جournals مركز البحوث والدراسات النفسية ٢ (يناير ٢٠٠٦)، ٥٨-١.

^٨ Sümeyra Teymur, *Lise Öğrencilerinin Mezhep Algısının Din Anlayışında Değişim Sürecine Etkisi İstanbul Anadolu Yakası Örneği* (İstanbul: İstanbul Üniversitesi, Sosyal Bilimler Enstitüsü, Doktora Tezi, 2015).

^٩ Bilge Deniz Çatak, "Mezhep Farklılıklarının Evli Çiftlerin İlişkilerini Üzerindeki Etkileri Berlin-İstanbul Örneği", *Mediterranean Journal of Humanities* 2 (2015), 179-201.

^{١٠} Selman Yılmaz, "İlahiyat Fakültesi Öğrencilerinin Türkiye'deki İnanç Gruplarına Bakışı", *Ankara Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi* 57/1 (2016), 103-144.

^{١١} سيف رديف، "التمايز والاختلاف في المعتقد المذهبي للوالدين وأثره في تنمية الاتجاه التصعي المذهبي لأبنائهم"، مجلة البحوث التربوية والنفسية ٣٦ (٢٠١٣)، ٨٦-١٢.

^{١٢} Asım Yapıcı, "Yeni bir Dindarlık Ölçeği ve Üniversiteli Gençlerin Dinin Etkisini Hissetme Düzeyi", *Çukurova Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi* 6/1 (2006), 65-115.

^{١٣} فاطمة بركات، "التبني بالاتجاه الديني في ضوء بعض السلوكيات الاجتماعية الإيجابية لدى عينة من طلبة جامعة ٦ أكتوبر"، مجلة كلية التربية ٤/٣٤ (٢٠١٠)، ٣٩٥-٤٣٦.

دراسة فاطمة كول جرهينلي أوغلو (Fatma Gül Cirhinlioğlu)¹⁴ التي جاءت بعنوان: "الاتجاهات الدينية والحكم المسبق" وكشفت عن وجود علاقة إيجابية بين الاتجاهات الدينية والأحكام المسبقة. ومن الدراسات التي تناولت مستوى التدين بمتغيرات أخرى كذلك دراسة نورتان كيمتر (Nurten Kimter)¹⁵ التي جاءت بعنوان: "العلاقة بين مستوى التدين وتقدير الذات لدى عينة من طلبة الجامعة" وقد توصلت الدراسة إلى وجود علاقة إيجابية بين المتغيرين. ومنها كذلك دراسة الفريداوي¹⁶ التي هدفت إلى دراسة العلاقة بين الالتزام الديني والتعصب وتوصلت إلى أن هناك علاقة بين درجة الالتزام الديني والتعصب بين أفراد العينة. كما تناولت دراسة عدو¹⁷ مفهوم الذات وعلاقتها بالتوجه الديني والصلابة النفسية لدى عينة من طلاب الجامعة، وقد توصلت دراسته إلى وجود علاقة جزئية بين مفهوم الذات وعلاقتها بالتوجه الديني والصلابة النفسية. وكذلك دراسة رأفت بياض (Rafet Beyaz) ومحبت كالدك (Behçet Kaldık) التي جاءت بعنوان: "العلاقة بين التدين والسعادة لدى طلبة الجامعة على عينة من طلبة جامعة توکاد غازى عثمان باشا"¹⁸، والتي بينت وجود علاقة بين التدين والسعادة لدى طلبة الجامعة. ودراسة ياسمين منصور¹⁹ التي هدفت إلى بناء مقاييس للتدين بناء على خمسة مجالات للتدين، وقد تم تطبيق هذا المقاييس على عينة من مسلمي ألمانيا، وقد خلصت الدراسة إلى أن المقاييس تتوفّر فيه خاصية الصدق والثبات.

٢. الإطار النظري الفقهي للدراسة

يعتمد المقاييس المقترن على تحديد الجوانب التي تتمايز فيها المذاهب الأربع الحنفي والماليكي والشافعي والحنبلاني عن بعضها، في المسائل التي يشيع استخدامها من قبل الناس. ولا يشمل المقاييس المسائل المشتركة بين المذاهب الأربع، لأنها لا تتفصل عن اتجاه الفرد المذهبي الخاص به. حيث إن الاختلافات بين المذاهب هي التي يمكن أن تكشف طبيعة الاختلافات في الاتجاه المذهبي لدى الأفراد. ومن هنا فإن الفكرة البحثية التي ينطلق منها البحث هي اختيار مجموعة من المسائل ينفرد فيها كل مذهب من المذاهب الأربع في مسائل الطهارة والصلادة، ومن ثم توضع على شكل أسئلة ضمن استبانة يختار منها المستجيب ما يطبقه في حياته اليومية، ويوضح اتجاه المستجيب المذهبي بناء على اختياراته. وينهج البحث في هذا القسم، سوق تلك المسائل، من كل مذهب على حدته، وفق القول المعتمد عنده، والذي انفرد به عن المعتمد في المذاهب الثلاثة الأخرى، دون إيراد الأقوال أو مناقشتها أو الترجيح فيها؛ فهذا خارج عن غرض الدراسة، بيد أنه لا جدید فيه، فالعرض الآتي، هو أساس، تستند إليه

¹⁴ Fatma Gül Cirhinlioğlu, "Dini Yönelimler ve Önyargı", *Uluslararası İnsan Bilimleri Dergisi* 7/1 (2010), 1367-1382.

¹⁵ Nurten Kimter, "Üniversiteli Gençlerde Dindarlık ile Benlik Saygısı Arasındaki İlişki Üzerine Bir Araştırma", *Çankırı Karatekin Üniversitesi Sosyal Bilimler Enstitüsü Dergisi* 2/2 (2011), 39-60.

¹⁶ عبد الرحيم الفريداوي، "التعصب وعلاقته بالالتزام الديني لطلبة جامعة بغداد"، مجلة العلوم التربية والنفسية ١١١ (٢٠١٣)، ٥٦٨-٦١٢.

¹⁷ طه عدو، "مفهوم الذات وعلاقتها بالتوجه الديني والصلابة النفسية لدى عينة من طلاب الجامعة ٢٠١٥)، ١٤٣-١٨٢.

¹⁸ Rafet Beyaz - Behçet Kaldık, "Üniversite Gençliğinde Dindarlık ve Mutluluk İlişkisi: Tokat Gaziosmanpaşa Üniversitesi Örneği", *Uluslararası Sosyal Araştırmalar Dergisi* 11/60 (2018), 621-632.

¹⁹ Yasemin Menouar, "The Five Dimensions of Muslim Religiousness Results of an Empirical Study", *Methods Data Analyses* 8/1 (2014), 53-78.

الدراسة الإحصائية، في فكرها. وسيتم عرض المسائل التي انفردت فيها المذاهب الأربع في باب الطهارة أولاً ثم في باب الصلاة.

١٠.٢. مسائل انفردت فيها المذاهب الأربع في موضوعات الطهارة

يمكن عرض أهم المسائل التي يتميز فيها كل مذهب من المذاهب الأربع، من خلال انتقاء المسائل الأكثر استعمالاً لدى الناس.

١٠.١.١. مسائل انفرد فيها الحنفية في موضوعات الطهارة.

هذه بعض المسائل الفقهية المشتهرة في الاستعمال، المعتمدة، من مفردات الحنفية، في باب الطهارة.

١. مسألة مسح ربع الرأس في الوضوء، فقد انفرد الحنفية في القول المعتمد عندهم، بأنه يكفي المسلم، مسح ربع رأسه، في الوضوء.^{٢٠}

٢. مسألة من كان متوضطاً ولمس امرأة من غير المحارم، فقد انفرد الحنفية في القول المعتمد عندهم، بأنه لا يتغاضض وضوءه، إلا إذا أُنزل.^{٢١}

٣. النية في الوضوء للصلوة، فقد انفرد الحنفية في القول المعتمد عندهم، بصحبة الوضوء للصلوة، دون نية له.^{٢٢}

٤. مسح الأذنين، في الوضوء، فقد انفرد الحنفية في القول المعتمد عندهم، بجواز أن يمسح رأسه وأذنيه بماء واحد.^{٢٣}

٥. مسألة مسح الرقبة، في الضوء، فقد انفرد الحنفية في القول المعتمد عندهم، بجواز المسح على الرقبة.^{٢٤}

١٠.١.٢. مسائل انفرد فيها المالكية في موضوعات الطهارة

هذه بعض المسائل الفقهية المشتهرة في الاستعمال، المعتمدة، من مفردات المالكية، في باب الطهارة.

١. مسألة ذلك أعضاء الوضوء، فقد انفرد المالكية، في القول المعتمد عندهم، بأنّه يجب على المسلم أن يدلّ ذلك أعضاء الوضوء.^{٢٥}

٢. مسألة المسح على الخفّ، فقد انفرد المالكية، في القول المعتمد عندهم، بأنّ المسح لا يصح إلا على خفّ مصنوع من جلد.^{٢٦}

^{٢٠} علي بن أبي بكر بن عبد الجليل أبو الحسين المغناني، المعاية شرح بادرة المتبني (بيروت: المكتبة الإسلامية، د.ت.)، ١٥/١.

^{٢١} محمد بن أحمد العلاء الدين السمرقندى، تحفة الفقهاء (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥/١٩٨٥)، ٢٢/١.

^{٢٢} المرجحى، الميسوط، ٧٢/١.

^{٢٣} الكاساني، بداع الصنائع في ترتيب الشرائع، ٢٣/١.

^{٢٤} المرجحى، الميسوط، ١٠/١.

^{٢٥} يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر أبو عمر الأنطليسي، الكافي في فقه أهل المدينة، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ١٤٠٧/١٩٨٧، ١١٢/١.

^{٢٦} محمد بن عبد الله الحرشى، شرح مختصر تحليل للحرشى (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠١/١٤٢٢)، ١١٨/١.

٢.٣. مسائل انفرد فيها الشافعية في موضوعات الطهارة

هذه بعض المسائل الفقهية المشتهرة في الاستعمال، المعتمدة، من مفردات الشافعية، في باب الطهارة.

١. مسألة مسح الرأس في الوضوء، فقد انفرد الشافعية في القول المعتمد عندهم، بأنه يكفي المسلم أن يمسح أية مساحة من رأسه.^{٢٧}

٢. مسألة من كان متوضئاً ولمس امرأة من غير المحارم، فقد انفرد الشافعية في القول المعتمد عندهم، بأنه ينتقض وضوؤه إذا كان من غير حائل، على كل حال.^{٢٨}

٢.٤. مسائل انفرد فيها الحنابلة في موضوعات الطهارة

هذه بعض المسائل الفقهية المشتهرة في الاستعمال، المعتمدة، من مفردات الحنابلة، في باب الطهارة.

١. مسألة التسمية عند الوضوء، فقد انفرد الحنابلة في القول المعتمد عندهم، بوجوب التسمية.^{٢٩}

٢. مسألة المضمضة والاستنشاق، فقد انفرد الحنابلة في القول المعتمد عندهم، بوجوب المضمضة والاستنشاق في الوضوء.^{٣٠}

٢.٥. مسائل انفردت فيها المذاهب الأربعة في موضوعات الصلاة

كما تم عرضه في موضوع الطهارة، يمكن عرض أهم المسائل التي يتميز فيها كل مذهب من المذاهب الأربعة في باب الصلاة، من خلال انتقاء المسائل الأكثر استعمالاً لدى الناس.

٢.٥.١. مسائل انفرد فيها الحنفية، في موضوعات الصلاة.

هذه بعض المسائل الفقهية المشتهرة في الاستعمال، المعتمدة، من مفردات الحنفية، في باب الصلاة.

١. مسألة موضع سجود السهو في الصلاة، فقد انفرد الحنفية في القول المعتمد عندهم، بأن سجود السهو لا يكون إلا بعد التسليم.^{٣١}

٢. عمل السبابة في التشهد في الصلاة، فقد انفرد الحنفية في القول المعتمد عندهم، بأن المصلحي يرفع السبابة عند قول: "لَا إِلَهَ وَيُنَزَّلُهُ عَنْ قَوْلِ: "إِلَّا اللَّهُ".^{٣٢}

٣. مسألة السنة القبلية لصلاة الجمعة، فقد انفرد الحنفية في القول المعتمد عندهم، بأن الأفضل أن يصلى أربع ركعات.^{٣٣}

^{٢٧} محمد بن إدريس الشافعي، الأم (بيروت: دار المعرفة، ١٩٩٠)، ٤١/١.

^{٢٨} أبو زكريا محيي الدين بحبي بن شرف النووي، المجموع شرح المهاباب، (دمشق: دار الفكر، ١٩٩٦)، ٢٠/٢.

^{٢٩} علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان الجيني المزراوي، الإنصاف، (غزة: مطبعة السنة، ١٩٥٥)، ١٢٨/١.

^{٣٠} أبو قبيطة نظر بن محمد الغاريبي، دليل الطالب لعليل الطالب، (الرياض: دار طيبة، ٢٠٠٤/١٤٢٥)، ١٠.

^{٣١} أبو بكر بن مسعود بن أحد الكاساني، بذائع الصنائع في ترتيب الشرائع، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٨٢)، ١٧٧/١.

^{٣٢} محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز ابن عابدين، حاشية رد الخطأ على الدر المختار شرح تجوير الأصوات، مع، عادل أحمد عبد الموجود (الرياض: دار عالم الكتب، ٢٠٠٣)، ٥٠/١.

^{٣٣} أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي، حاشية الطحطاوي على مراتي الفلاح (القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣١٨)، ٣٩٠.

٤. مسألة عدد التكبيرات بعد الفاتحة، في الركعة الأولى من صلاة العيد، فقد انفرد الحنفية في القول المعتمد عندهم، بأكّاً ثلث تكبيرات.^{٣٤}
 ٥. مسألة عدد ركعات صلاة الوتر وكيف تؤدي، فقد انفرد الحنفية في القول المعتمد عندهم، بأنّ الوتر يؤدّي ثلاثة ركعات بسلام واحد.^{٣٥}
 ٦. مسألة كيف ينهي المسلم صلاته، فقد انفرد الحنفية في القول المعتمد عندهم، أَنَّه يسلّم تسليمتين أو يقوم دون سلام.^{٣٦}
 ٧. مسألة قصر الصلاة في السفر الطويل، فقد انفرد الحنفية في القول المعتمد عندهم، بوجوب قصر الصلاة في السفر.^{٣٧}
 ٨. مسألة جمع الصلاة في السفر الطويل، فقد انفرد الحنفية في القول المعتمد عندهم، بعدم جواز جمع الصلاة إلا في الحجّ، في عرفة ومزدلفة.^{٣٨}
 ٩. مسألة من جاء إلى المسجد في صلاة الجمعة، ولحق بالإمام في التشهد قبل السلام، فقد انفرد الحنفية في القول المعتمد عندهم، بأنّه يصلّي الجمعة ركعتين.^{٣٩}
 ١٠. مسألة ستر المرأة قدميها في الصلاة، فقد انفرد الحنفية في القول المعتمد عندهم، بأنّه لا يجب عليها ستر قدميها.^{٤٠}
- ### ٢.٢.٢. مسائل انفرد فيها المالكية في موضوعات الصلاة.
- هذه بعض المسائل الفقهية المشتهرة في الاستعمال، المعتمدة، من مفردات المالكية، في باب الصلاة.
١. مسألة موضع سحود السهو في الصلاة، فقد انفرد المالكية في القول المعتمد عندهم، بأنّه يكون قبل التسليم إذا أنقص المصلي من الصلاة، وبعده إذا زاد فيها.^{٤١}
 ٢. عمل السبابة في التشهد في الصلاة، فقد انفرد المالكية في القول المعتمد عندهم، بأنّه يشير بالسبابة مع التحرير يميناً وشمالاً، طيلة التشهد.^{٤٢}

^{٣٤} أبو محمد محمود بن أحد بن موسى الحنفي بدار الدين العيني، *البلية شرح المدحية* (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠)، ١٩٩٩/١٠٧٣.

^{٣٥} محمد بن أبي سهل أبو بكر السريحي، *المبسوط* (بيروت: دار المعرفة، ١٤١٤)، ١/١٥٦.

^{٣٦} الكاساني، *بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع*، ١/٥٨.

^{٣٧} السريحي، *المبسوط*، ١/٢٣٩.

^{٣٨} حسن بن عمار بن علي الشزنلاري، *مراتي الغلاح شرح نور الإيضاح* (بيروت: المكتبة العصرية، ٢٠٠٥)، ٧٣/٢٦٧.

^{٣٩} الكاساني، *بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع*، ١/٢٦٧.

^{٤٠} السريحي، *المبسوط*، ٢/٦٣.

^{٤١} يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، الكافي في فقه أهل المدينة، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٧)، ١٩٨٧/٢٢٩.

^{٤٢} محمد بن عبد الله الحرشي، *شرح مختصر تحليل الحرشي* (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢)، ٢٠٠١/٢٨٨.

٣. مسألة من كان في المسجد يصلي ركعتي تحيه المسجد، ثم أقيمت الصلاة، فقد انفرد المالكية في القول المعتمد عندهم، بأنه يكمل الركعتين بسرعة، ويلحق بالركعة الأولى من صلاة الفريضة، فإذا خشي فوات الركعة الأولى يقطع تحيه المسجد ويلحق بالفريضة.^{٤٣}

٤. مسألة قراءة البسمة في الصلاة، فقد انفرد المالكية في القول المعتمد عندهم، بأنه لا يقرأ البسمة.^{٤٤}

٥. مسألة عدد صلاة ركعات صلاة الوتر وكيف تؤدى، فقد انفرد المالكية في القول المعتمد عندهم، بأنّ الأفضل في الوتر ركعة واحدة.^{٤٥}

٦. النية في الصلاة، فقد انفرد المالكية في القول المعتمد عندهم، بأنه ينوي بقلبه فقط.^{٤٦}

٧. مسألة عندما ينتهي من الصلاة، فقد انفرد المالكية في القول المعتمد عندهم، بأنه الأفضل أن يسلّم تسليمة واحدة على اليمين.^{٤٧}

٨. دعاء القنوت لمن صلى الفجر منفرداً، فقد انفرد المالكية في القول المعتمد عندهم، بأنّ السنة أن يقنت سرّاً قبل الركوع.^{٤٨}

٩. مسألة موضع اليدين في الوقوف للصلاحة، فقد انفرد المالكية في القول المعتمد عندهم، بجواز أن تسدل اليدين، وجواز وضع اليمين على الشمال.^{٤٩}

١٠. مسألة كيفية التزوّل إلى السجود في الصلاة، فقد انفرد المالكية في القول المعتمد عندهم، بأنّ السنة أن توضع اليدين ثم الركبتين.^{٥٠}

١١. مسألة قول (الراكيات الله) في التشهد في الصلاة، فقد انفرد المالكية في القول المعتمد عندهم، باستحباب قول: "الراكيات الله".^{٥١}

٢.٣. مسائل انفرد فيها الشافعية في موضوعات الصلاة

فيما يلي، بعض المسائل الفقهية المشتهرة في الاستعمال، المعتمدة، من مفردات الشافعية، في باب الصلاة.

١. مسألة موضع سجود السهو في الصلاة، فقد انفرد الشافعية في القول المعتمد عندهم، بأنه لا يكون إلا قبل التسلیم.^{٥٢}

^{٤٣} محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري المواق، الشاج والإكليل لمختصر خليل (بيروت: الكتب العلمية، ١٩٩٤)، ٤٠٩/٢.
^{٤٤} محمد بن محمد بن عبد الرحمن أبو عبد الله الخطاب، موهب الجليل لشرح مختصر خليل (بيروت: دار الفكر، ١٣٩٨/١٩٧٨)، ٥٤٤/١.

^{٤٥} محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، الشرح الكبير للشيخ الدردير وحاشية الدسوقي (بيروت: دار الفكر، د.ت)، ٣١٥/١.

^{٤٦} المواق، الشاج والإكليل لمختصر خليل، ٢٠٧/٢.

^{٤٧} الخطاب، موهب الجليل في شرح مختصر خليل، ٥٣٠/١.

^{٤٨} ابن عبد البر، الكافي في فقه أهل المدينة، ٢٧/١.

^{٤٩} الخطاب، موهب الجليل في شرح مختصر خليل، ٥٤١/١.

^{٥٠} الخطاب، موهب الجليل في شرح مختصر خليل، ٥٤١/١.

^{٥١} الخطاب، موهب الجليل في شرح مختصر خليل، ٥٤٣/١.

^{٥٢} أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجوني، كتابة المطلب في درية المذهب، مع عبد العظيم محمود الدبيب، (دمشق: دار القلم، ٢٠٠١)، ٢٣٨/٢.

٢. عمل السبابة في التشهد في الصلاة، فقد انفرد الشافعية في القول المعتمد عندهم، بأنّ يستحبّ للمصلّى أن يرفع السبابة عند قول: "إلا الله" ويبيّن مشيراً بما دون أن يحركها إلى نهاية التشهد.^{٥٣}
٣. مسألة السنة القبلية لصلاة الجمعة، فقد انفرد الشافعية في القول المعتمد عندهم، بأنّ المستحبّ أن يصلي ركعتين.^{٥٤}
٤. مسألة عدد التكبيرات بعد الفاتحة، في الركعة الأولى من صلاة العيد، فقد انفرد الشافعية في القول المعتمد عندهم، بأنّه يكابر سبع تكبيرات.^{٥٥}
٥. مسألة قراءة البسمة في الصلاة الجهرية، فقد انفرد الشافعية في القول المعتمد عندهم، باستحباب الجهر بالبسملة، في الصلاة الجهرية، للإمام، وللمفرد إذا لم يكن مأموراً.^{٥٦}
٦. دعاء القنوت من صلّى الفجر منفرداً، فقد انفرد الشافعية في القول المعتمد عندهم، بأنّه يقنت سرّاً بعد الركوع، وهو المعتمد عند الشافعية.^{٥٧}
٧. مسألة الجمع بين الجمعة والعصر؛ للmeter، فقد انفرد الشافعية في القول المعتمد عندهم، بجواز الجمع.^{٥٨}
٨. مسألة قراءة المأمور للفاتحة، في الصلاة الجهرية، فقد انفرد الشافعية في القول المعتمد عندهم، بوجوب قراءة الفاتحة.^{٥٩}
٩. مسح الوجه بعد دعاء القنوت، فقد انفرد الشافعية في القول المعتمد عندهم، بأنّه لا يمسح وجهه.^{٦٠}

٤.٢.٢. مسائل انفرد فيها الحنابلة في موضوعات الصلاة

- هذه بعض المسائل الفقهية المشتهرة في الاستعمال، المعتمدة، من مفردات الحنابلة، في باب الصلاة.
١. مسألة صلاة الجمعة في المسجد، فقد انفرد الحنابلة في القول المعتمد عندهم، بوجوب صلاة الجمعة في المسجد، على المسلم البالغ القادر.^{٦١}
 ٢. مسألة ستر المنكبين في الصلاة، فقد انفرد الحنابلة في القول المعتمد عندهم، بأنّ ستر المنكبين في الجمعة، شرط في صحة صلاة الفرض،^{٦٢} وهذا خاصّ بالرجال، فمعلوم أن المرأة يجب عليها - بالإجماع - الستر في الأحوال كلّها.

^{٥٣} شمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشريبي، مغني المحتاج إلى معرفة ألغاظ المنهاج (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥)، ٣٧٨/١.

^{٥٤} أحد بن محمد بن علي بن حجر الميسي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٨٤)، ٢٢٤/٢.

^{٥٥} الشافعي، الأم، ٢٧٠/١.

^{٥٦} ابن حجر الميسي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، ٣٦/٢.

^{٥٧} البوسي، المجموع شرح المنهاد، ٥٠٦/٣.

^{٥٨} البوسي، المجموع شرح المنهاد، ٢٨٣/٤.

^{٥٩} البوسي، المجموع شرح المنهاد، ٢٦٧/٤.

^{٦٠} البوسي، المجموع شرح المنهاد، ٥٠٠/٣.

^{٦١} المرداوي، الإنصاف، ٢١٠/٢.

^{٦٢} المرداوي، الإنصاف، ٢١٠/٢.

٣. مسألة عمل السبابة في التشهد في الصلاة، فقد انفرد الحنابلة في القول المعتمد عندهم، بأن الإشارة بالسبابة، في التشهد، لا تكون إلا عند ذكر الله تعالى.^{٦٣}

٤. مسألة النية في الصلاة، فقد انفرد الحنابلة في القول المعتمد عندهم، بجواز أن يتلقّظ المصلّي بالنية، سرًا.^{٦٤}

٥. مسألة كيفية رفع اليدين ، عند الدعاء، فقد انفرد الحنابلة في القول المعتمد عندهم، بأن الداعي يجعل باطن الكفين إلى السماء دائمًا، فلا يجعلهما إلى الأرض ولا في أية حال.^{٦٥}

٦. مسألة موضع اليدين بعد الرفع من الركوع، في الصلاة، فقد انفرد الحنابلة في القول المعتمد عندهم، بجواز وضع يدي اليدين على الشمال، وجوائز إرサهمما^{٦٦}

٧. مسألة حكم صلاة الجمعة، من حضر خطبة العيد وصلاحتها، فقد انفرد الحنابلة في القول المعتمد عندهم، بجواز أن يترك الجمعة، من صلى صلاة العيد وحضر خطبتها، مع التنبية على أنه يجب الظهور عليه.^{٦٧}

٣. مجتمع الدراسة وعيتها

تم عرض أسئلة الاستبيان على عينة عشوائية من طلبة جامعة اليرموك من مختلف الجنسيات، في الفصل الدراسي الثاني سنة ٢٠١٩ م، وبلغ عدد أفراد العينة الأولية الذين أجابوا عن أسئلة الاستبيان: ٣٨٧ مستجيباً، موزعة على النحو الذي بيّنه الجدول التالي، رقم: (١). ويظهر الجدول ارتفاع عدد طالبات في العينة عن الطلاب ويعود هذا إلى أن نسبة طالبات في الجامعة أعلى من نسبة الطلاب، وبالتالي جاءت العينة متناسبة مع نسب المجتمع فيما يتعلق بالطلاب والطالبات.

جدول ١: توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الجنس والدولة والكلية والسنة الدراسية في جامعة اليرموك

الدولة	طالب	طالبة	الأولى	الثانية	الثالثة	الرابعة	المجموع
الأردن	٨٣	١٨٧	٩٢	٤٤	٥٦	٧٨	٢٧٠
تركيا	٥	٧	٢	٤	٣	٣	١٢
الصين	١٥	٧	٣	٦	٤	٤	١٧
جنوب أفريقيا	١٦	١٠	٥	٦	١٠	٥	٢٦
مالطا	١٦	٢٢	٦	١١	١٠	١١	٣٨

^{٦٣} المداوي، الإنضاج، ٧٦/٢.

^{٦٤} عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي، حاشية المروض الرابع شرح زاد المستقنع (بيروت دار: الفكر، ١٣٩٧)، ٢٩.

^{٦٥} المداوي، الإنضاج، ١٧٢/٢.

^{٦٦} إبراهيم بن عبد الله بن محمد ابن مفلح أبو إسحاق برهان الدين، المباع في شرح المقني (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٧)، ١/٣٩٩.

^{٦٧} المداوي، الإنضاج، ٤٠٣/٢.

٢٤	٩	٥	٤	٦	١٠	١٤	تايلند
٣٨٧	١١٠	٨٨	٧٥	١١٤	٢٤٣	١٤٤	المجموع

٤. المنهجية والإجراءات

اعتمدت الدراسة المنهجية الاستقرائية في اختيار المسائل الفقهية والمنهجية الوصفية التحليلية في بناء المقياس المذهبي واختبار صدقه التمييزي، وكذلك اعتمد البحث المنهجية الاستقرائية في استخراج نماذج المسائل التي ينفرد فيها المذهب في بعض القضايا الفقهية المشتهرة في الاستعمال، من القول المعتمد في فقه المذاهب الأربع، من بابي: الطهارة والصلوة. من خلال سوق المسائل الفقهية من المذاهب الأربع فقط؛ بذلك تم التأكيد، من أنّ عينة الدراسة، لا تتنمي إلى أحد المذاهب الفقهية الأخرى. وتم الاقتصر على مسائل مشتهرة من بابي الطهارة والصلوة واحتير القول المعتمد في المسألة الفقهية، من المصادر الفقهية المعتمدة لدى كلّ مذهب على حدته، وتم الاقتصر على المشتهر في الاستعمال من تلك المسائل. واحتيرت المسائل المعروضة، من مفردات المذاهب، وعني بالفردات: المسائل التي انفرد بها مذهب ما، في القول المعتمد عنده، عن القول المعتمد لدى كلّ من المذاهب الأخرى، في المسائل ذاتها؛ فاختيار المفردات، والاختبار بها، بما مني الكشف عن التوجّه المذهبي. وتم عرض المسائل الفقهية، بنسبتها إلى المعتمد في المذهب القائل بها، دون عرض الاختلاف فيها داخل المذهب، أو خارجه، دون مناقشة للأدلة، أو ترجيح بين الآراء؛ لأنّ المقارنة والاستدلال والترجيح، كلّ ذلك خارج عن هدف الدراسة وحدودها، بيد أنه لا جديد في ذلك؛ فالمسائل المعروضة، من أشهر مسائل الفقه.

واعتمدت الدراسة المنهجية الوصفية التحليلية في بناء مقياس الاتجاه المذهبي وعرضه على المستجيبين من أفراد العينة وتحليله، واستخدمت الاستبانة أداؤاً لجمع البيانات، وأساليب التحليل الإحصائي لتحليل البيانات.

٤. ١. أداة الدراسة

قام الباحثان بتطوير أداة الدراسة، مقياس الاتجاه المذهبي الفقهي، وبعده هذا المقياس، الأول من نوعه، في حدود اطلاعهما، ويشمل المقياس على أربعة مجالات، يحتوي كلّ مجال على فقرات تعبر عن اتجاه فقهي ينفرد فيه المذهب، ويقوم المستجيب باختيار ما يناسبه من الفقرات التي تعبر عن اتجاهه المذهبي، من خلال مقياس ثنائى: خيار (نعم) ليعبر عن اتجاه المستجيب المذهبي في الموضوع، وخيار (لا) ليعبر عن عدم اتباع المستجيب لهذا المذهب. وكان عدد الفقرات في صورتها الأولى (٥٦) فقرة. ومن أجل التتحقق من الصدق الظاهري ومدى مناسبة الفقرات، تم عرض الاستبانة في صورتها الأولى على ثلاثة من المحكمين من الأساتذة المختصين في الفقه في جامعة اليرموك. وتم عرض الاستبانة على المستجيبين بدون ترتيب للمجالات؛ حتى لا يؤثّر ذلك على المستجيبين. وتم تعديل الاستبانة بناء على آراء المحكمين، وتم التعديل والحدف والإضافة، بحيث أصبح عدد فقرات الاستبانة (٣١) فقرة، كل مذهب تمثله سبع أو ثمان فقرات، حيث تم حذف الفقرات التي لا تحقق درجات الصدق من خلال اختبار كرونباخ ألفا. وأصبحت الفقرات النهائية للاستبانة كما يوضح الجدول رقم: (٢).

جدول ٢: فقرات الاستبابة في صورتها النهائية

- | | |
|---|---|
| <input type="checkbox"/> إذا تأخرت عن صلاة الجمعة، ولخت الإمام في التشهد، فإني أصلّى الجمعة ركعتين.
<input type="checkbox"/> إذا ترتب على سجود سهو في صلاتي الفردية فإني أسجد بعد التسليم مهما اختلف نوع السهو
<input type="checkbox"/> إذا توضأت من أجل أن أصلّى ولم أنو لوضوئي فوضوئي صحيح.
<input type="checkbox"/> أرى أنّ قصر الصلاة الرياعية بركعتين، واجب في السفر.
<input type="checkbox"/> أرى أنه إذا لم يمس رجل يد امرأة من غير قريباته الحرمات لا ينقض وضوئه.
<input type="checkbox"/> أرى أنه لا يجب على المرأة أن تعطى قدميها في الصلاة.
<input type="checkbox"/> أصلّى أربع ركعات ستة، قبل صلاة الجمعة.
<input type="checkbox"/> أصلّى صلاة الوتر، ثلاث ركعات متواصلة.
<input type="checkbox"/> أثناء الشهد في الصلاة أقول عبارة ".....الراكيات لله.....".
<input type="checkbox"/> أثناء قيامي في الصلاة وأنا أقرأ الفاتحة أرسل يدي على جنبي (لا أقوم بوضع اليمين على الشمال).
<input type="checkbox"/> إذا قمت للصلاحة نوبت بقلبي، دون أن أحير باللفاظ النية أو أستّ بها.
<input type="checkbox"/> إذا قفت في صلاة الفجر، ولم أكن خلف إمام، أدعو بالدعاء سرًا قبل الركوع.
<input type="checkbox"/> أشير بصاصعي المساببة (الشاهد)، مع التحرير يميناً وشمالاً، طلبة الشهد في الصلاة.
<input type="checkbox"/> أصلّى صلاة الوتر ركعة واحدة.
<input type="checkbox"/> عند سجودي أضع يدي أولاً، ثم ركبتي.
<input type="checkbox"/> عندما أخني الصلاة يكتفي أن أسلم تسليمة واحدة على اليمين.
<input type="checkbox"/> أحير بالبسملة عند قراءة الفاتحة في الصلاة الجهرية.
<input type="checkbox"/> إذا ترتب على سجود سهو في صلاتي الانفرادية فإني أسجد قبل التسليم في كل حالات السهو.
<input type="checkbox"/> إذا صليت منفرداً في صلاة الفجر، أفتت سرًا بعد الركوع.
<input type="checkbox"/> أرى أنّ لمس الرجل للمرأة (من غير القربيات الحرمات)، من غير حائل ينقض الوضوء.
<input type="checkbox"/> أصلّى ركعتين سنة قبلية لصلاة الجمعة.
<input type="checkbox"/> يجب عليّ قراءة الفاتحة خلف الإمام في الصلاة الجهرية.
<input type="checkbox"/> عندما أنتهي من الدعاء في صلاة الوتر ، لا أمسح وجهي بيدي.
<input type="checkbox"/> يجوز جمع العصر مع الجمعة، حالة انحصار المطر.
<input type="checkbox"/> يكتفي مسح أي جزء قليل من الرأس للوضوء.
<input type="checkbox"/> أثناء الجلوس للتشهد في الصلاة أشير بصاصيع الشاهد (الساببة) كلما ذكرت الله تعالى.
<input type="checkbox"/> أثناء دعاء القنوت لا أجعل ظهر الكفين إلى السماء في دعاء دفع الشر (لا أقليهما).
<input type="checkbox"/> إذا جاء العيد يوم الجمعة، فيجوز لمن صلى العيد وحضر خطبته من الرجال، ترك صلاة الجمعة. | (١)
(٢)
(٣)
(٤)
(٥)
(٦)
(٧)
(٨)
(٩)
(١٠)
(١١)
(١٢)
(١٣)
(١٤)
(١٥)
(١٦)
(١٧)
(١٨)
(١٩)
(٢٠)
(٢١)
(٢٢)
(٢٣)
(٢٤)
(٢٥)
(٢٦)
(٢٧)
(٢٨) |
|---|---|

(٢٩) إذا قمت ناوياً للصلوة أسررت باللسانانية، دون أن أتلعّظ بها.

(٣٠) بعد الوقوف من الركوع في الصلاة، يسن أن أضع يدي اليمين على الشمال، كما هو الحال أثناء قراءة الفاتحة.

(٣١) تحب التسمية قبل الوضوء.

وقد اعتمدت الدراسة المؤشرات الآتية، لتعبير عن درجة الاتجاه المذهبي، بناء على متوسط الاستجابة، لكل مجال، كما يعرضها جدول رقم: (٣):

جدول ٣: مؤشر فترات درجات المقياس

الدرجة	المتوسط/الدرجة
منخفضة	٠,٣٣-٠
متوسطة	٠,٦٦-٠,٣٤
مرتفعة	١,٠٠-٠,٦٧

٥. نتائج الدراسة ومناقشتها

تم احتساب متوسطات استجابات الطلبة على مجالات الاستبانة، ويمكن عرض نتائج سؤال الدراسة الثاني: "ما مدى صلاحية مقياس الاتجاه المذهبي الفقهي المقترن لتحديد الاتجاهات المذهبية لدى عينة من طلبة جامعة اليرموك وفقاً لمتغير الدولة التي نشأ فيها الطالب؟" كما يبينه الجدول رقم: (٤). ولابد من التأكيد أن هذه النتائج هنا، تعبّر عن اتجاهات الطلبة الموجودين داخل الجامعة فقط، لتقيس اتجاههم المذهبي، ولا تقيس اتجاه دولتهم ككل، إذ أن النتائج محددة بقياس الطلبة الذين تم اختيارهم في العينة، حسب العدد المتوفّر في الجامعة، ولا تقيس اتجاه الدولة ككل، لأن ذلك يحتاج إلى عينات أكبر تتكون من الآلاف من شرائح مختلفة، حسب الشروط الإحصائية. وذلك فإن تعميم النتائج مرتبط بحجم العينة، وهدف هذا البحث معرفة مدى إمكانية هذا الاختبار على التصنيف، وليس المدف من تعميم النتائج على مجتمعات كبيرة في هذا البحث.

جدول ٤: متوسطات استجابات الطلبة حسب الدولة التي نشأ فيها الطالب

الدولة/المذهب	الحنفي	المالكى	الشافعى	الحنفى	الحنبلي
الأردن	٠,٢٦	٠,٢٨	٠,٥١	٠,٥٥	٠,٥٥
تركيا	٠,٧٥	٠,١٨	٠,٥٠	٠,٢٧	٠,٢٧
الصين	٠,٦١	٠,٢٦	٠,٦٩	٠,٧٣	٠,٧٣
جنوب أفريقيا	٠,٣٦	٠,٥٦	٠,٧٣	٠,٥١	٠,٥١
ماليزيا	٠,٢٠	٠,٢٩	٠,٤٧	٠,٢٢	٠,٢٢
تايلاند	٠,٣٧	٠,٣٠	٠,٥	٠,٣٩	٠,٣٩

وكما هو متعارف عليه لقياس صدق الاختبار من الناحية الإحصائية لمعرفة مدى صلاحيته للقياس، تم التأكيد من صدق الاختبار من خلال حساب عامل ألفا كرونباخ^{٦٨} وقد بلغ: (0,72) وتعُد هذه القيمة مقبولة للتحقق من صدق الاختبار.^{٦٩} ولبيان قدرة المقياس التمييزية لتحديد الاتجاه المذهبي، بيت نتائج الدراسة أن استجابات الطلبة الأردنيين، قد أظهرت ارتفاعاً نسبياً في الاتجاه نحو المذهبين الحنفي والشافعى بدرجة متوسطة، مع تقدّم طفيف في المذهب الحنفي، كما أظهرت الدراسة انخفاضاً في اتجاهات الطلبة الأردنيين نحو المذهبين الحنفي والمالكى، وتتناسب هذه النتائج مع الانطباعات السابقة التي تشير إلى اتجاه أبناء المجتمع الأردنى إلى اتباع المذهب الشافعى في العبادات، لكن تقدّم اتجاه الطلبة نحو المذهب الحنفي. كما تظهر الدراسات أن اتجاهات الطلبة نحو المذهب لم تكن مطلقة، بل كانت جزئية محدودة، وهذا يعني أنّهم يمتثلون اتجاهات المذاهب الأربع، مع تغليب المذهبين منها.

كما بيت نتائج الدراسة، أن استجابات الطلبة الأتراك قد أظهرت ارتفاعاً نسبياً في الاتجاه نحو المذهبين: الحنفي بدرجة مرتفعة، والشافعى بدرجة متوسطة مع تقدّم ملحوظ في الاتجاه نحو المذهب الحنفي كما أظهرت الدراسة، انخفاضاً في اتجاهاتهم نحو المذهبين الحنفي والمالكى وتتناسب هذه النتائج مع الانطباعات السابقة التي تشير إلى اتجاه أبناء المجتمع التركى إلى اتباع المذهبين الحنفي والشافعى، مع تغليب للمذهب الحنفي.

وبيت النتائج، أن استجابات الطلبة الصينيين قد أبدت ارتفاعاً في اتجاهاتهم نحو ثلاثة مذاهب هي - على الترتيب: - الحنفي، والشافعى، ثم الحنفى بدرجة متوسطة، مع انخفاض اتجاهاتهم نحو المذهب المالكى، ويمكن أن تكون عوامل متعددة قد أسهمت في اختلاط الاتجاه المذهبى، للطلبة الصينيين في ثلاثة مذاهب، منها انتقالهم إلى الأردن، وتعلّمهم في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية.

كما بيت النتائج أن طلبة جنوب إفريقيا، شأنهم شأن الطلبة الصينيين، قد أبدت استجاباتهم ارتفاعاً نحو ثلاثة مذاهب مع اختلاف في هذه المذاهب وترتيبها، فقد ارتفعت متوسطات استجاباتهم اتجاه المذهب الآتية وهي - على الترتيب: الشافعى بدرجة مرتفعة، ثم المالكى، والحنفى بدرجة متوسطة. وكان من المفترض أن يكون اتجاه الطلبة من جنوب إفريقيا نحو المذهب المالكى أكثر ارتفاعاً من المذهب الشافعى، لكنه يمكن القول إن تأثير الطلبة منهج التدريس في كلية الشريعة في الأردن، قد أثر في اتجاهاتهم المذهبى، ومع ذلك فقد كانت استجابات الطلبة من جنوب إفريقيا، هي الوحيدة التي أظهرت ارتفاعاً في الاتجاه نحو المذهب المالكى.

وقد أظهرت استجابات الطلبة الماليزيين، ارتفاعاً في متوسط استجاباتهم نحو المذهب الشافعى، بدرجة متوسطة، مع انخفاض استجاباتهم، نحو المذاهب الثلاثة الأخرى، وهو المموج الوحيد الذي أبدى تميزاً في الاتجاه نحو مذهب واحد، في حين أن الطلبة من باقى الدول، قد أبدوا اتجاهًا لأكثر من مذهب، وهذا كان شأن الطلبة

⁶⁸ Philipp Herzog, *Open and Closed Innovation: Different Cultures for Different Strategies*, (Germany: Springer Science & Business Media, 2011), 138.

⁶⁹ Adnan Erkuş, "Ölçek Geliştirme ve Uyarlama Çalışmalarında Karşılaşılan Sorunlar", *Türk Psikoloji Bülteni*, 13 (40) 2007, 21.

التايلنديين؛ حيث كانت اتجاهاتهم مشابهة لاتجاهات الطلبة الماليزيين، فقد جاءت قيمة متوسطهم نحو المذهب الشافعي متوسطة ومتمنية عن اتجاهاتهم نحو المذهبين الحنفي والحنبي، رغم وجودها في الدرجة المتوسطة كذلك.

الخاتمة

هدف هذا البحث، إلى بناء مقياس لاتجاه المذهب وتطبيقه على عينة من طلبة جامعة اليرموك الأردنية، وبيان صلاحيته للقياس، من خلال طرح أسئلة تعالج مسائل فقهية مشتهرة الاستعمال، في بابي: الطهارة والصلوة، من فقه المذاهب الأربع: الحنفي والماليكي والشافعي والحنبي، وقد اعتمد البحث منهجة الاستقراء في اختيار القضايا الفقهية المشتركة في الاستعمال⁷⁰، من القول المعتمد في فقه المذهب الأربع، من بابي: الطهارة والصلوة. والمنهجية الوصفية التحليلية، واستخدام الاستبيانة أداة لبناء مقياس الاتجاه المذهب وتطبيقه على عينة الدراسة، ويمكن تلخيص النتائج التي خلص إليها البحث في النقاط الآتية:

١. أسفرت النتائج عن صلاحية المقياس لتمييز الاتجاهات المذهبية بناء على مقياس صدق الاختبار إحصائياً، وقد بين المقياس وجود اتجاهات مذهبية متباعدة للطلبة، من جهة البيئة التي نشأوا فيها.

٢. تتعلق هذه النتائج بالعينة المبحوثة فقط من الطلبة ولا يمكن تعليمها على دولهم ككل، حيث إن التعليم يحتاج إلى عينات على مستوى أكبر، حتى يمثل الدولة. والنتائج عبارة عن مؤشرات أولية لفحص صلاحية المقياس.

٣. بيّنت الدراسة، أنّ أغلب الطلبة في عينة الدراسة، يخلطون بين أكثر من مذهب فقهي، في تطبيقهم لمسائل الطهارة والصلوة، فظهر أنّ الطلبة الأردنيين يتوجهون في أدائهم وتطبيقاً لهم إلى المذهبين: الحنبي والشافعي، وأنّ الطلبة الأتراك يتوجهون إلى المذهبين: الحنفي والشافعي، وأنّ الطلبة الصينيين يتوجهون إلى ثلاثة مذاهب هي: الحنفي والشافعي والحنفي، وأما الطلبة من دول جنوب إفريقيا فهم يتوجهون إلى المذهب الشافعي بدرجة مرتفعة، ثم الماليكي والحنبي بدرجة متوسطة.

٤. بيّنت الدراسة، أنّ الطلبة الماليزيين والتايلنديين، يتوجهون إلى المذهب الشافعي، بدرجة متوسطة مع انخفاض استجاباتهم نحو المذهب الثلاثة الأخرى. ويعُد اتجاه الطلبة الماليزيين، أحد أقرب الأمثلة لنماذج الالتزام بمذهب واحد، على مستوى المجتمع.

وبناء على هذه النتائج توصي الدراسة بما يأتي:

١. تطوير المقياس الحالي، وتطبيقه على عينات أخرى. وبالأخص تطبيقه على عينات أكبر مماثلة للمجتمع لإمكانية الحكم على اتجاه المجتمع المذهب.

⁷⁰ Mehmet Selim Aslan, "Islam Hukuk Metodolojisinde İstikrâ Yöntemi", *İslam Hukuku Araştırmaları Dergisi* 3 (2019), 59-82.

٢. تطبيق هذا المقياس على طلبة الجامعات وغيرها من المؤسسات؛ لمعرفة الاتجاهات المذهبية، ومراجعات الاختلافات، بين أتباع المذاهب.

٣. توعية أبناء المجتمع الإسلامي، بأن المذاهب الفقهية تتدخل في ما بينها، وأن مصدرها واحد.

المراجع

بركات، فاطمة. "التبؤ بالتوجه الديني في ضوء بعض السلوكيات الاجتماعية الاجنبية لدى عينة من طلبة جامعة ٦ أكتوبر". مجلة كلية التربية ٤/٣٤، ٢٠١٠ ٣٩٥-٤٣٦.

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. رفع الملام عن الأئمة الأعلام. مح. عبد الله الأنصاري. بيروت: المكتبة العصرية، ١٩٩٥.

الشفقي، سالم. أسباب اختلاف الفقهاء. جدة: جامعة الملك عبد العزيز، رسالة ماجستير، ١٩٧٢.

الخطاب، محمد بن محمد بن عبد الرحمن أبو عبد الله. مواهب الجليل لشرح مختصر خليل. بيروت: دار الفكر، ١٩٧٨/١٣٩٨.

الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف. نهاية المطلب في دررية المذهب. مح. عبد العظيم محمود الدين. دمشق: دار القلم، ٢٠٠١.

الخرشي، محمد بن عبد الله. شرح مختصر خليل للخرشي. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢/٢٠٠١.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي. الفقيه والمتفقه. مح. عادل الغازى. الدمام: دار ابن الجوزى، ١٤٢١.

الخفيف، علي. أسباب اختلاف الفقهاء. القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٧٧.

الخليفة، عبد اللطيف. "علاقة التعصب الديني و المذهب بالشخصية أحادية العقلية لدى طلاب الجامعة". حوليات مركز البحوث والدراسات النفسية ٢ يناير ٢٠٠٦.

الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة. الشرح الكبير للشيخ الدردير وحاشية الدسوقي. بيروت: دار الفكر، د.ت. رديف، سيف. "التماثل والاختلاف في المعتقد المذهبي للوالدين وأثره في تنمية الاتجاه التعصبي المذهبى لأبنائهم". مجلة البحوث التربوية والنفسية ٣٦، ٢٠١٣ ٨٦-١٢٨.

السمرقندى، محمد بن أحمد علاء الدين. تحفة الفقهاء. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥/١٩٨٥.

السرخسي، محمد بن أبي سهل أبو بكر. المبسوط. بيروت: دار المعرفة، ١٤١٤/١٩٩٣.

الشرييني، شمس الدين محمد بن محمد الخطيب. معنى المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥.

- الشريبلاني، حسن بن عمار بن علي. مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح. بيروت: المكتبة العصرية، ٢٠٠٥.
- الطحطاوي، أحمد بن محمد بن إسماعيل. حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح. القاهرة: المطبعة الكبرى للأميرية، ١٩٠٠/١٣٢٨.
- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز. حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأ بصار. مع. عادل أحمد عبد الموجود. الرياض: دار عالم الكتب، ٢٠٠٣.
- العاصمي، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع. بيروت: دار الفكر، ١٣٩٧.
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد أبو عمر الأندلسي. الكافي في فقه أهل المدينة. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٧/١٤٠٧.
- عدوي، طه. "مفهوم الذات وعلاقته بالتوجه الديني والصلابة النفسية لدى عينة من طلاب الجامعة". مجلة الإرشاد النفسي ٤٢، ٢٠١٥-١٤٣، ١٨٢-١٤٣.
- العلواني، طه جابر فياض. أدب الاختلاف في الإسلام. فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٢.
- العیني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الحنفي بدر الدين. البنائية شرح المدایة. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٩/١٤٢٠.
- الفارياي، أبو قتيبة نظر بن محمد. دليل الطالب لنيل المطالب. الرياض: دار طيبة، ٢٠٠٤/١٤٢٥.
- الغريداوي، عبد الرحيم. "التعصب وعلاقته بالالتزام الديني لطلبة جامعة بغداد". مجلة العلوم التربوية والنفسية ١١١، ٢٠١٣-٦١٢، ٥٦٨-٦١٢.
- الخرشي، محمد بن عبد الله. شرح مختصر حليل للخرشي. بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠١/١٤٢٢.
- محمود، وجيه. الاختلاف الفقهي أسبابه وموقفنا منه. القاهرة: دار المدى للنشر والتوزيع، ١٩٩٨.
- المداوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان الحنفي. الإنصاف. غزة: مطبعة السنة، ١٩٥٥.
- المرغيناني، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل أبو الحسين. المدایة شرح بداية المبدى بيروت: المكتبة الإسلامية، د.ت.
- ابن مفلح، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد أبو إسحاق برهان الدين. المبیع في شرح المقنع. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٧.
- المواق، محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري. التاج والإكليل لمختصر حليل. بيروت: الكتب العلمية، ١٩٩٤.

الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد. *بائع الصنائع في ترتيب الشرائع*. بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٨٢.

الميتمي، أحمد بن محمد بن علي بن حجر. *تحفة المحتاج في شرح المنهاج*. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٨٤.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. *المجموع شرح المهذب*. دمشق: دار الفكر، ١٩٩٦.

KAYNAKÇA

- 'Adevî, Tâhâ. "Mefhûmu'z-zât ve 'alâkatuh-u bi't-teveccuhi'd-dînî ve's-şalâbeti'n-nefsiyye ledâ 'ayyine min tullâbil-câmi'a". *Mecelletü'l-îşâdi'n-nefsî* 42 (Nisan 2015), 143-182.
- 'Alvânî, Tâhâ Câbir Feyyâz el-Edebu'l-ihtilâf fi'l-İslâm. Virginia: el-Ma'hadü'l-'âlemî li'l-Fikrî'l-İslâmî, 1992.
- Erkuş, Adnan. "Ölçek Geliştirme ve Uyarlama Çalışmalarında Karşılaşılan Sorunlar". *Türk Psikoloji Bülteni*, 13 (40) 2007, 17-25.
- Arikan, Adem. "İslam Dünyasının Mezhep Haritası ve Nüfuz Dağılımı". *Journal of Islamic Research* 29/2 (2018), 79-348.
- Âsimî, 'Abdurrahmân b. Muhammed. *Hâsiyetu'r-ravżu'l-murbi' bi şerhi zâdi'l-müstaknî*. Beyrut: Dâru'l-Fikr, 1377/1397.
- Aslan, Mehmet Selim. İslam Hukuk Metodolojisinde "İstikrâ Yöntemi". *Islam Hukuku Araştırmaları Dergisi* 3 (2019), 59-82.
- Aynî, Ebû Muhammad Bedreddîn. *el-Binâye şerhu'l-hidâye*. Beyrut: Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, 1420/1999.
- Berekât, Fâtima. "et-Tenebbu' bit-tevecühi'd-dînî fi žev' ba'zi's-sûlûkiyâtî'l-ictima'iyyeti'l-icâbiyye ledâ 'Ayyine min talebet Cami'at 6 Oktuber". *Mecelletu Kulliyeti't-Terbiye* 4/34 (٢٠١٠), 395-436.
- Beyaz, Rafet - Kaldık, Behçet. "Üniversite Gençliğinde Dindarlık ve Mutluluk İlişkisi: Tokat Gaziosmanpaşa Üniversitesi Örneği". *Uluslararası Sosyal Araştırmalar Dergisi* 11/60 (2018), 621-632.
- Cirhinlioğlu, Fatma Gül. "Dini Yönetimler ve Önyargı". *Uluslararası İnsan Bilimleri Dergisi* 7/1 (2010), 1367-1382.
- Cüveynî, Ziyâ'u'd-dîn Ebû'l-Me'âlî. *Nihâyetu'l-maṭlab fi dirâyeti'l-mežheb*. Thk. 'Abdul'azîm Maḥmûd ed-Dîb. Dimaşk: Dâru'l-'âlem, 2007.
- Çatak, Bilge Deniz. "Mezhep Farklılıklarının Evli Çiftlerin İlişkileri Üzerindeki Etkileri Berlin-İstanbul Örneği". *Mediterranean Journal of Humanities* 2 (2015), 179-201.

- Desûkî, Muhammed b. Ahmed b. 'Arefe el-Mâlikî (1815/11230). *Hâsiyetü'd-Desûkî 'ale's-şerhi'l-kebir*. Beirut: Dâru'l-Fikr, ts.
- Dihlevî, Şah Veliyyullah, *el-İnşâf fî beyâni sebebi'l-ihtilâf*. Thk. 'Abdulfettâh ebû Gudde. Beirut: Dâru'n-nefâ'is, 1997.
- Fridâvî, Abdurrahîm. "et-Taâşşub ve 'alaqatuh bi'l-iltizamî'd-dînî li-ṭalebeti camî 'ati Bağdâd". *Mecelletü'l-Buhûsi't-Terbeviyye ve'n-Nefsiyye* 111 (2013), 612-568.
- Ḩafîf, 'Alî el-Esbâbu iħtilâfi'l-fukahâ. Kahire: Dâru'l-Fikri'l-'Arabî, 1996.
- Ḩalîfe, 'Abdullaṭîf. "Alâkatu't-ṭâ'aṣṣubi'd-dinî ve'l-mezhebî bi's-ṣâḥîyyeti uhâdiyyeti'l-aklîyye ledâ ṭullâbi'l-cem'iyye." *Ḩavliyyat Merkezü'l-buhûs ve'l-dirâsât'n-nefsiyye* 2 (2006), 1-58.
- Ḩarşî, Muhammed b. Abdullah. *Şerhu muhtasar-i Halîl*. Beirut: Dâru'l-Kütübî'l-'Ilmiyye, 1422/2001.
- Ḩaṭîb Bağdadî. Ebû Bekir. *el-Fakîh ve'l-mütefakkîh*. Thk. Ebû 'Abdurrahmân 'Âdil b. Yûsuf el-Ğarrâzî. Dammam: Dâru İbnu'l-Cevzî, 1421/2000.
- Ḩaṭṭâb, Ebû 'Abdullah Şemseddîn Muhammed b. Muhammed b. 'Abdurrahmân. *Mevahibü'l-celîl li-şerhi Muhtaşarı Halîl*, Beirut: Darul-Fikr, 1398/1978.
- Herzog, Philipp. *Open and Closed Innovation: Different Cultures for Different Strategies*. Germany: Springer Science & Business Media, 2011.
- İbn 'Abdilber, Ebû Ömer Yûsuf b. 'Abdullah. *el-Kâfi fî fiķî ehli'l-Medîne*. Riyad: Mektebetü'r-Riyad el-Hadîse, 1400/1980.
- İbn Âbidîn, Muhammed Emîn b. Ömer. *Reddu'l-muhtâr (Hâsiyetu ibn 'Âbidîn) 'alâ Durri'l-muhtâr*. Riyad: Dâru'l-Kütüb, 2003/1992.
- İbn Hacer Heytemî, Şehâbuddîn Ahmed. *Tuhfetü'l-muhtâc fi şerhi'l-minhâc*. Beyrût: Dâru İhyâ'i-Türâş, 1984.
- İbn Muflîh, Burhaneddîn ebû İshâk İbrâhîm b. Muhammed. *el-Mubdi' fi şerhi'l-muķni'*. Thk. Muhammed Hasan Muhammed eş-Şâfiî, Beyrût: Dâru'l-Kütübî'l-'Ilmiyye, 1418 /1997.
- İbn Teymiyye, Ebu'l-'Abbâs Taķîyuddîn Ahmed. *Raf'u'l-melâm 'an'l-e'immeti'l-a'lâm*. Beyrût: el-Mektebetü'l-'asriyye, 1995.
- Kâsânî, 'Alâ'u ddîn ebû Bekr b. Mesûd. *Bedâi'u's-ṣanâ'i fî tartîbi's-ṣerâ'i*. Beyrût: Dâru'l-Kitâbi'l-'Arabî, 1982.
- Kimter, Nurten. "Üniversiteli Gençlerde Dindarlık ile Benlik Saygısı Arasındaki İlişki Üzerine Bir Araştırma". *Çankırı Karatekin Üniversitesi Sosyal Bilimler Enstitüsü Dergisi* 2/2 (2011), 39-60.

Maķdisî, Zeynuddîn Mer-i b. Yûsuf b. ebû Bekir el-Kermî. *Delilu't-talib li-neylî'l-meṭâlib*. Beirut: Dârûl Ṭîbe, 1425/2004.

Menouar, Yasemin. "The Five Dimensions of Muslim Religiosity Results of an Empirical Study". *Method Data Analyses* 8 / 1 (2014), 53-78.

Merdâvî, 'Alâuddîn Ebû'l-Hasan 'Alî b. Süleymân. *el-İnşâf fî ma 'rifeti'r-râcihi minne'l-hilâf 'alâ mezhebi'l-İmâmi'l-mübeccel Ahmed b. Hanbel*. Gazze: Matba 'atu's-Sünne, 1955.

Mergînânî, Burhânüddîn el-Mergînânî. *el-Hidâye şerhu bidâyeti'l-mubtedî*, Beirut: el-Mektebetu'l-İslâmiyye, ts.

Mevvâk, Muhammed b. Yûsuf 'Abderî. *et-Tâc ve'l-iḳlîl*. Beirut: Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, 1994.

Nevevî, Ebû Zekerîyyâ Yahyâ b. Şeref. *el-Mecmû'* şerhu'l-mühezzeb. Dımaşk: Dâru'l-Fikr, 1996.

Redîf, Seyf. "et-Temâṣül ve'l-ihtilâf fil-mu'takadi'l-mezhebî lil-vâlideyn ve eserühhü fî tenmiyeti'-itticâhi'ta'aşubi'l-mezhebî li-'ebnâ'ihim". *Mecelletü'l-buhusi't-terbeviyye ve'n-nefsiyye* 36 (2013), 86-128.

Semerkandî, 'Alâ'addîn. *Tuhfetu'l-fukahâ*. Beirut: Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, 1405/1985.

Şekâfi, Sâlim. *Esbâbu İhtilâfi'l-fukahâ*. Cidde: Câmi'atü'l-melik 'Abdulazîz, Yüksek Lisans Tezi, 1972.

Serahsî, Muhammed b. Ebî Sehl. *el-Mebsût*. Beirut: Dâru'l-Mârife, 1414/1993.

Şâfiî, Muhammed b. İdrîs. *el-Ümm*. Beirut: Dâru'l-Mârife, 1990.

Şirbînî, Şemsüddîn Muhammed b. Ahmed el-Ḥatîb. *Muġni'l-muhtâc ilâ marifeti me'āni elfâzî'l-minhâc*. Beirut: Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, 1415/1995.

Şürünbülâlî, Hasan b. 'Ammâr. *Merâki'l-felâh şerhu metni nûri'l-iżâh*. Thk. Nuaym Zerzûr, Beirut: el-Mektebetu'l-Asriyye, 2005.

Taħtâvî, Ahmed b. Muhammed b. Isma'il. *Hâsiyetü't-Taħtâvî 'ala merâki'l-felâh*. Kahire: el-Matba'atul-Kubrâ el-Emîriyye, 1900/1318.

Teymur, Sümeýra. *Lise Öğrencilerinin Mezhep Algısının Din Anlayışında Değişim Sürecine Etkisi: İstanbul Anadolu Yakası Örneği*". İstanbul: İstanbul Üniversitesi, Sosyal Bilimler Enstitüsü, Doktora Tezi, 2015.

Vecîh, Mahmûd. *el-İhtilâfi'l-fikhî esbâbuhu ve mevkifunâ minh*. Kahire: Darü'l-hüdâ, 1998.

Yapıcı, Asım. "Yeni bir Dindarlık Ölçeği ve Üniversiteli Gençlerin Dinin Etkisini Hissetme Düzeyi". *Çukurova Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi* 6/1 (2006), 65-115.

Yılmaz, Selman. "İlahiyat Fakültesi Öğrencilerinin Türkiye'deki İnanç Gruplarına Bakışı". *Ankara Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi* 57/1 (2016), 103-144.